3955 - حكم من حج متمتعاً وعجز عن الهدي والصيام - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول شخص حج متمتع وقام بجميع المناسك مناسك الحج ولم يفدي لظروفه وهو مقيم في المملكة ولم يستطيع صيام لظروفه الصحية فهل يسقط عنه ذلك؟ جزاكم الله خيرا يجب عليه الهدي هدي التمتع فاذا عجز عن هذه التمتع - 00:00:00

واجعل الصيام يبقى معلقا بذمته حتى يستطيع. يبقى معلقا في ذمته مثل قظى رمظان يبقى معلق حتى يستطيع الهدي في هدي او الصوم فيصوم لان الله جل وعلا اوجب عليه الهدي - 00:00:19

قال فمن تمتع بامور الحج فمسيس فمن فالصيام فعليه يتقي الله وان يراقب الله فان استطاع الهدي ارسل الى مكة وذبح هناك ووكل من يشتريه له يداه هناك بين العجز واستمر العجز - 00:00:34

يعني هادي لا يصوم ثلاثة ايام الحج وسبعة رجب فين تأخر؟ الصيام كلها عند اهله المقصود انه ليس ليس له ان يتساهل بل عليهم ما يهدي القدر او يصوم. فاذا عجز عنهما تبقى في ذمته - 00:00:53

حتى يتيسر له ذلك فان مات ولم يتيسر له ذلك قضي من تركته كان له تركة يشرع من تركته ويهدى يفدى عنه لان الدين في ذمته. نعم. جزاكم الله خيرا سماحة - 00:01:11